

بحار الأنوار

[94] في أمرنا ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا أبا لبابة ائت حلفاءك ومواليك، فأتاهم فقالوا له: يا أبا لبابة ما ترى ؟ أنزل على حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: انزلوا واعلموا أن حكمه فيكم هو الذبح، وأشار إلى حلقه، ثم ندم على ذلك فقال: خنت الله ورسوله، ونزل من حصنهم ولم يرجع إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومروا إلى المسجد وشد في عنقه حبلا، ثم شده إلى الاسطوانة التي كانت تسمى اسطوانة التوبة، فقال: لا أحله حتى أموت أو يتوب الله علي، فبلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: (1) أما لو أتانا لاستغفرنا الله له، فأما إذا قصد إلى ربه فأولى به، وكان أبو لبابة يصوم النهار ويأكل بالليل ما يمسك رmqه (2) وكانت بنته تأتيه بعشائه، وتحله عند قضاء الحاجة فلما كان بعد ذلك ورسول الله في بيت أم سلمة نزلت توبته، فقال: يا أم سلمة قد تاب الله على أبي لبابة، فقالت: يا رسول الله أفاؤذنه بذلك ؟ فقال: لتفعلن (3) فأخرجت رأسها من الحجرة فقال: يا أبا لبابة أبشر قد تاب الله عليك، فقال: الحمد لله، فوثب المسلمون يحلونه، فقال: لا والله حتى يحلني رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيده فجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا أبا لبابة قد تاب الله عليك توبة لو ولدت من أمك يومك هذا لكفاك، فقال: يا رسول الله أفأتصدق بما لي كله ؟ قال: لا، قال: فبثلثيه ؟ قال: لا، قال: فبنصفه قال: لا، قال: فبثلثه ؟ قال: نعم، فأنزل الله: " وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله أن يتوب عليهم إن الله غفور رحيم * خذ من أموالهم صدقة " إلى قوله: " أن الله يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وأن الله هو التواب الرحيم (5) ". 47 - فس: في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: المؤلف قلوبهم أبو سفيان بن حرب بن أمية، وسهيل بن عمرو، وهو من بني عامر بن لوي، و

(1) فبلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) ذلك خ

ل. (2) ما يمسك به نفسه خ ل. (3) فافعلي خ ل. (4) فقد تاب الله خ ل. (5) تفسير القمي: ص

279 والاية في التوبة: 102 - 104.